

متن أبي شجاع الدرس الثالث) سنن الوضوء - موجبات الغسل (

مم طيب لو سمحت اه نعيid القراءة في في السنن ثم نأخذ ما بعده في السنن بعدين استنجاج نواقض الوضوء موجبات الوضوء هذا
ربما لو صاحب السنة ايضا بسم الله. تفضل - 00:00:03

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وعلى الله وصحبه من تبعهم بحسان الى يوم
الدين ثم اما بعد قال الامام احمد بن حسين الاصفهاني رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومنه في الدنيا والآخرة - 00:00:30

اللهem امين قال فصل وفروض الوضوء ستة اشياء. النية عند غسل الوجه وغسل اليدين الى المرفقين ومسح بعد الرأس
وغسل الرجلين الى الكعبين والترتيب على ما ذكرناهم وسننه وعشرة اشياء - 00:00:52

التسمية وغسل الكفين قبل ادخالهما الاناء والمضمضة والاستنشاق ومسح جميع الرأس ومسح الاذنين ظاهرهما وباطنهما بماء جديد
وتخريج اللحية الكثة وتخليل اصابع اليدين والرجلين وتقديم اليمنى على اليسرى والطهارة ثلاثا ثلاثا والموالة - 00:01:14
احسنتم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمام الاكمالان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله
واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا ورزقا طيبا. اللهم فقهنا في الدين وافتتح لنا فتوح
العارفین - 00:01:36

وارزقنا يا الله الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهem امين فيقول القاضي العلامة ابو شجاع رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا
بعلومه في الدنيا والاخرة فصل وفرائض الوضوء ستة وقد شرحناها - 00:02:01

قال وسننه عشر قد شرحناه لكن نعيid قراءته ونعقل عليه تعليقا يسيرا قال وسننه عشر التسمية فان تركت تسميتها في اوله عامدا او
ناسيا اتي بها في اثنائه ويقول اذا اتي بها في اذنيه بسم الله اوله واخره - 00:02:18
بسم الله اوله واخره حتى ان العلامة الرملبي رحمه الله نقل عنه انه اذا لم يقل اوله واخره في الاثنان فانه لا تكسر السننة انما تقصد
السنة اذا قال بسم الله اوله واخره - 00:02:40

قال وغسل الكفين قبل ادخالهما الاناء والمضمضة والاستنشاق واستيعاب الرأس بالمسف ومسح الاذنين. قوله مسح الاذنين ظاهر
عبارة انه يمسح جميع الاذنين وهذا بارك الله فيكم لحصول كمال السنة. هم. كمال السنة - 00:03:00
يتتحقق بمسح جميع الاذنين اما اصل السنة فيتحقق بمسح بعض الاذنين فلو مسح المحفظ اذنيه حصلت اصل السنة لكن جمالها
يكسل بمسح الجميع قال رحمه الله تعالى وتخليل اللحية الكفة - 00:03:23

اما اللحية الخفيفة فيجب غسل ظاهرها وباطتها على ما تقدم تفصيله في الدرس الماضي قالوا تقليل اصحاب الرجلين اي واليدين.
انا في نسختي هكذا وتقرير اصابع الرجلين. عندكم الرجلين فقط - 00:03:42

اليدين والرجلين قالوا تقديم اليمنى على اليسرى. تقديم اليمنى على اليسرى حتى في مسح الخفين. حتى في مسح
الخفين. فيمسح الخف الایمن اولا ثم الخف الایسر قال والطهارة ثلاثا ثلاثا - 00:03:59

ثلاث الطهارة رقم ثلاثا ثلاثا في في المقصود والممسور وفي التقليد وفي السواك يتظاهر ثلاثا ثلاثة. الذكر في اول الوضوء
والذكر في اخر الوضوء. بل قالوا حتى في النية - 00:04:19

يأتي بالنسبة ثلاثة ثلاثة النية الواجبة والنية المستحبة وناقش في ذلك العلامة بن قاسم رحمه الله ناقش بها تمام حتى
قالوا في التلفظ يتلفظ بالنسبة ثلاثة واضح؟ والعلامة ابن قاسم ناقش في حقيقة الامر - 00:04:43

انا اه يعني مين عندي هذا؟ هذا من كيسى. قول المصنفون والطهارة ثلاثا ثلثا قوله والطهارة تمام يشعر ان الاذكار لا تتكرر ثلثا لان
كلمة الطهارة تشمل ما كان غسلا - 00:05:00

او مسحا او تقليلا تمام لكن ما يدخل فيها الاذكار هذا ظاهر عبارة المصمم لكن ما نصوا عليه في المذهب هو ما ذكرته لكم انه يستحب
تتليث ماذا يستحب تثبيت في في الوزن - 00:05:22

بالمسح في التقليد في الذكر وايضا في السواك وفي السواك حتى في النية الا بمسح الخفين واضح الا في مشفى
الكفين فلا يسن التكرار بل يكره - 00:05:38

بمسح الكفين لانه يفسد الكفر لانه يعييكم عرفته وحصل الخلاف في الجبين والعمامة بالجبرة والعمامة. فعند ابن حجر رحمه الله لـ
يسن التكرار. وعند الرمل تسن التكرار اي التدليس طيب - 00:06:03

طبعا بارك الله فيكم سنة تثليث لا تحصل الا بعد تمام الاولى تحصل الثانية وبعد تمام الثالثة تحصل الثالثة بمعنى انك لو غسلت المرة
الاولى وبقي موضع لم يصبه الماء فغسلت ثانية - 00:06:24

واصاب الماء هذا الموضع فهذا تكسبه مرة واضح؟ هم، اذا لا بد اولا ان تتم الاولى حتى تحصل حتى تحصل الثانية. ثم تتم
الثانية حتى تقصد الثالث فهمنا هذا - 00:06:43

والتبنيت احيانا يكون حراما كما لو ضاق عليه الوقت او كان الماء لا يكفيه اذا هلف اذا ثلث لن يكفي الماء لحقيقة الاعضاء فهنا التثبيت
من نوع اذا تقرر هذا قال بعد ذلك رحمه الله تعالى فصل - 00:07:02

الان هذا قال رحمه الله تعالى فصل والاستنجاء واجب من البول هنا يسأل سائل فيقول لماذا القاضي ابو شجاع رحمه الله تعالى افتر
مبعد الاستنجاء العادة ان الاستنجاء اولا ثم الوضوء - 00:07:32

ولذلك صاحب السفينة اولا ذكر نبحث علامات البلوغ وبعد علامات البلوغ ماذا ذكرت؟ مم. الاستنجاء بالأجل. ثم ذكر الوضوء. عدم
الاستنجاء على الوضوء طيب هذا المعتاد الاستنجاء اولا ثم الوضوء هذا المعتاد - 00:07:57

لماذا هنا اخطر الاستنجاء من يمكن ان يعلل لانه مرض لان الاستنجاء ليس غيبا عن الطرق تعليم جيد تعديل جيد لكن حتى الوضوء
ليس واجبا عن انما يجب الوضوء اذا اراد - 00:08:18

صلة او نواها اخر الاستنجاء على الوضوء ليشير الى ان من استنكر بعد الوضوء واضح ووضوءه صحيح اذا لم يحصل ناقض
للوضوء فشخص مثلا بان ولم يستهدى فتوضا وبعد ان توضأ - 00:08:50

غسل ذكره دون ان يمسه كأن ليس حائلا مثلا واضح فغسل ذكره استنجى بعد الوضوء يصح وضوءه او لا يصح بعبارة اخرى يريد ان
يقول لك لا يشترط ازالة النجاسة قبل الوضوء - 00:09:19

بخلاف التيمم بالتييم شرطه ازالة النجاسة قبله. صح فلو تيمم وعنا بدن نجاسة لا يصح بين يديه من هذا المكان لكن في الوضوء
يصح ان يتوضأ وعلى بدن نجاسة اذا هو يريد ان يقول - 00:09:41

عبارة واضحة يريد ان يقول لو توضأت وعليك نجاسة ولتكن هذه النجاسة مثلا نجاسة من اثر قضاء الحاجة وحصل ازالتها بعد
الوضوء دون ان ترتكب ناقضا من نواقص الوضوء فان وضوءك صحيح - 00:10:03

فاهمني فهمتم؟ نعم. ان شاء الله قال فاصبر والاستنجاء واجب من البول والغائط قال الرسل والاستنجاء. الاستنجاء مأخوذ من
نجوة الشيء اي قطعه والمراد به هنا ازالة الخارج النجس من الفرج - 00:10:27

عن الفرد بماء او حجر نكتب التعريف حتى تكتبوا في الدفاتر الاستنجاج ازالة الخارج النجس مش من الفرج عن الفرج بماء او من
هذا التعريف يظهر لك ان اركان الاستنجاء كم - 00:10:50

اركانه كم؟ اربعة. واحد مستنجي من هو المستنجي وهو الشخص مستنجي منه الثالث مستنجي به الرابع مستنجي فيه في
مستنجي منه ما هو المستنجي منه ها القاري النجس الملوثة - 00:11:29

الخارج النجس الملوث ما هو المستنجي به الماء او الحجر ما هو المستنجي فيه الفرج قبل او الدبوع من هو المستنجي هو شخص

اذا هذا تعريف الاستنجاج ازالة الخارج النجس من الفرز عن الفرج بماء - 00:12:06

او حشك واركانه اربعة المصنف قا الاستنجاج واجب السؤال هل الاستنجاج واجب فورا لا انما يجب الاستنجاج اذا اراد القيام الى الصلاة فيكون وجوبه فورا حينئذ اذا جاء وقت الصلاة او ضاق وقت الصلاة فيكون الاستنجاج واجبا يكون الاستنجاج واجبا على الفقه - 00:12:33

فذك اذا ترتب على عدم الاستنجاج التلطخ بالنجاسة يكون الاستنجاج ما حكمه؟ واجبا فورا واضح؟ لان التلطخ بالنجاسة التظمخ بالنجاسة حرام من غير حاجة واضح؟ يحرم على الانسان ان يلطخ نفسه ان يضيق نفسه بنجاسة من غير من غير حاجة - 00:13:03
اذا هنا لما قال فورا نقول عفوا لما قال الاستهجاج واجب نقول لا على الفور ليس واجبا على الفور الا بسورتين ذكرتهما لك الا اذا اراد نحو صلاة فيكون واجبا على - 00:13:28

الفار او ترتب على عدم الاستنجاج فورا التضييع او التلطخ او التوسيخ بالنجاسة كلها معاني واحدة. فهمنا فاهمني او لا واضح؟ اذا قال الاستهجاج واجب قال الاستنجاج واجب من البول - 00:13:47

او الغائب قال من البول او الغائط انتبه معي مفهوم عبارته ان الاستنجال لا يجب من غير البول والغائط واضح لكن في الحقيقة الاستنجاج واجب من البول والغائط ومن غير البول والغائط - 00:14:09

ولذلك الاولى ان يقول استنجاج واجب من كل خالف نجس ملوث. ملوث واضح؟ الاولى ان يقول الاستنجاج الاستنجاج واجب من واللي خارج مجلس ملوث فاذا كان الخارج طاهرا هل يجب الاستنجاج - 00:14:30

لا اذا كان الخارج نجسا لكن غير ملوث كشيء جاد فنحن واضح فهل يكون واجبا؟ لا. لا ليس واجبا. اذا متى يكون واجبا؟ اذا اجتمع اذا اجتمعت هذه القيود الثلاثة - 00:15:02

من خارج واحد نجس اثنين ملوث. ثلاثة هنا يكون الاستنجاج وعجايا واضح؟ اما اذا لم يكن الخارج نجسا او كان نجسا لكنه غير ملوث فلا يجب احيانا يكون مكروها احيانا يكون مباحا احيانا يكون مندوبا لكن ليس ليس واجبا. واضح؟ والاخوة الذين نقرأ معهم بداية الفقيه عرفوا هذا - 00:15:23

وموجود في نيل الرجاء لكن لا نطيل المقام في بحثه قال والاستنجاج واجب في البول والغائط ثم ذكر مراتب الاستنجاج تمام؟ وقوله والاستنجاج واجب من البول والغاية قلنا التعبير الاولى من كل الخارج نجس ملوث - 00:15:51

نقول ولو كان نادرا فالاستنجاج مشروع واجب ايضا من خروج الدم مع مع ان خروج الدم هذا معتمد او نادر؟ نادر. ها؟ نادر ايضا الاستنجاج واجب من خروج الودي او الودي - 00:16:11

انما مع ان خروجه معتمد ونادر نادرة اذا بعبارة اخرى الاستنجاج واجب من كل خارج نجس ملوث سواء كان معتمدا او كان او كان نادرا قال والافضل ان يستأجمل بالاحجار. ذكر مراتب الاستنجاج - 00:16:31

ومراتب الاستنجاج ثلاثة المرتبة الاولى هذه مراتب الاستنجاج المرتبة الاولى ان يجمع بين الحجر والماء والثانية الاقتصار على الماء والثالثة الاقتصار على الحجر. هذى ثلاث مباريات المرتبة الاولى ان يجمع بين الحجر والماء - 00:16:52

هذه المرتبة المرتبة الاولى انما قدمت لانه اذا جمع بين الحجر والماء لا يحتاج الى ملامسة النجاسة فالحجر يزيل عين النجاسة وبالماء يزيل اثره النجاسة هذا الحجر حتى تحصل سنة الجمع - 00:17:28

هذا الحجر حتى تحصل سنة الجمع لا يشترط فيه ان يكون طاهرا تحصل السنة ولو بحجر ماجي صيني او متنجس ولا يشترط في هذا الحجر العدنى. بل ولو ولو واحدا - 00:17:48

فلا يشترط ان يكون ثلاثة احكام حتى تحصل اصل سنة الجمع اما كمال سنة الجمع فيشترط في الحجر ان يكون طاهرا تاما وان يتعدد اي بثلاث بثلاث مسحات - 00:18:10

انظر ماذا قال هنا انظر الى عبارته قال والافضل ان يستجمر بالاحجار ثم يتبعها بالماء ظاهر قوله بالاحجار انه يشترط العدد نقول اشتراط عددي هذا لحصول كمال سنة الجمع والا فاصل سنة الجمع تحصل ولو بحجر واحد - 00:18:29

اشترط العدد ثلاثة احذاب انما يكون بحصول ماذا كمان سنة الجمع. الجمع بين الحجر والماء. اما اصل سنة الجمع فتحصله ولو بحجر واحد قال ثم يتبعها بالماء ويجوز ان يقتصر على الماء - [00:18:57](#)

لماذا على الماء؟ لماذا الماء مقدم على الاقتصار على الحجر؟ لأن الماء يزيل عين النجاسة واثرها قال او على ثلاثة احجار ينقي بهن قوله او على ثلاثة احجار مراده رحمه الله بثلاثة احجار اي ثلاث مسحات - [00:19:18](#)

ولو بطرف حجر واحد فلا يشترط تعدد الحجر ثم تبين لك شرطا اذا اقتصر على الحجر وهو ان يحصل الانقاء فلو استعمل اجرا له ثلاثة اطراف او استعمل ثلاثة احجار لكن لم يحصل الانقاء وجب الزيادة حتى يكمل - [00:19:39](#)

قال انقاء فانحصر الانقاء بعدد وترى فيها ونعمة وان لم يحصل الانقاء الا بعد شفعي فستة احجام او ثمانية احجار فيسن ان يزيد حجرا ليختتم على وتر لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن استجبره فليوتر - [00:20:04](#)

قال رحمه الله واذا اراد الاقتصار على احدهما فالماء افضل بما سمعتم من التعليم. ثم قال ويتجنب استقبال القبلة واستديارها في الصحراء قوله رحمه الله ويتجنب قوله ويتجنب الحكم واضح - [00:20:26](#)

او مبهم ويش ويتجنب هل يتجنب وجوبا او يتجنب استحبابا فهمنا؟ بالتفصيل بقى هذا مشترك بعض هذه الاداب تمام بعض هذه الاشياء يتجنبها وجوبا بعضها يتجنبها احبابا واضح فيها تفصيل كل واحد احيانا الشيء الواحد تحته حالات في بعضها واجب في بعضها - [00:20:50](#)

بعضها مستحب واضح قال ويتجنب واحد استقبال القبلة واستديارها في الصحراء هذا الاول خلاصة هذه المسألة ان المكان اذا كان معدا لقضاء الحاجة مهيئا لقضاء الحاجة. مثل المراحيس التي في بيوتنا الان - [00:21:30](#)

فهذا المكان المعد لقضاء الحاجة لا يكره فيه استقبال ولا استديار. من باب اولى لا يحرم لا كراهة ولا تخريب كانوا معدا لقضاء الحاجة اما اذا كان المكان غير معد لقضاء الحاجة - [00:21:50](#)

لكن وجد ساتر وجد ساتر واضح وكان الشخص قريبا من الساحر بثلاثة اذرع فاقل فهنا يكره لكن لا يحفظ اما اذا لم يوجد ساتر يعني كان المكان غير معد لقضاء الحاجة. ولم يوجد ساتر فانه يكون ماذا - [00:22:10](#)

يكون حرام واضح او غير واضح؟ واضح لكن يحتاج ان نكتبه لاني انظر في اعين احدهم يقول ليته كتب لنا هذا لو انه كتب لنا هذا لفهمنا اكثر اليه كذلك - [00:22:34](#)

ما عرفان انا ارفع موجود ارفع طيب نقول استقبال القبلة واستديارها هلاً لقضاء الحاجة اعلى قضائي الحاجة الاولى اذا كان الموضع معدا ما الحكم نكرها ولا ما الحكم ماء كراهة لهرمة. ولا - [00:22:51](#)

تقدير. شهرين اذا كان عن موضع غير معد اما الحكم تفصيل اذا وجد تاترها فالمحروم وان لم يوجد ساتر ايش فحرام واضح هنا لاحظ معي هذا حكم الاستقبال والاستديار متاح - [00:23:37](#)

طيب هل يكره الاستقبال والاستديار حال الاستنجاء على الاسفنجية ليس حال قضاء الحاجة. حال الاستنجاء بعد ان قضى الحاجة استنجى انتقل الى مكان اخر واستنجا وكان مستقبلا او مسببا يكره - [00:24:27](#)

لا محل الكراهة متى هذا قضاء الحاجة. لا في حال الاستنجاء هذا يفهم من قوله انظر ماذا قال قال ويتجنب من؟ من الفاعل ها قضي الحاجة لن نستنجي ويتجنب قاضي الحاجة - [00:24:52](#)

تمام الاستقبال استقبال القبلة واستديارها في الصحراء هذا الادب الاول. اذا هذا الادب الاول منه ما هو واجب الاجتناب ومنه ما هو مستحب اجتنابه صح ومنه ما ليس واجبا ولا - [00:25:17](#)

ولا مسلم او نقول بعبارة اخرى منه ما هو حرام فيه الاستقبال. منه ما يكره فيه الاستقبال منه ما لا كراهة فيه ولا ولا تحرمني فهمنا؟ هذا الامر الاول الادب الثاني - [00:25:40](#)

قال والبول في الماء الراكد. هكذا عندكم او البول والغائط البول فقط صحي؟ نعم. البول قوله بالحقيقة البول ومثل البول الغائب من باب اولى مثل البول الغائب من باب اول - [00:26:01](#)

قال والبول في الماء الراقي انتبه معي حاصل المساء يكره البول مين الماء الراكي عفوا يكره البول في الماء بخمسة شروط
يكره البول في الماء بكم شروط؟ خمسة. خمسة - 00:26:22

الشرط الاول كونه اي الماء راكدا ثانياً كونه غير مستحب حر ثلاثة قومه غير مسبل اربعة كونه غير مملوك لغيره خمسة قومه غير
مملوك له وقد تعينت طهارته به كم شروط هذه - 00:26:53

خمس شروط تفضل تفضل انا امسحه باول ما ادري تصوروه او لا او خلاص خفيف تبت فبيطلب. من ان شاء الله. ها ما شاء
الله ها اه ما شاء الله يوتيوب ها - 00:27:43

ما طيب بارك الله فيكم. انتبهوا معي كونه راكداً كونه راكداً انظر الى الحكم وانظر الى الشروط. ايش الحكم؟ ما هو الحكم يكره البول
ها؟ نقول ومثل البول ايش؟ غائب. ومثله - 00:28:01

الغائب بالماء بخمسة شروط الشرط الاول ما هو كونه فلو كان جاريا فلو كان جاريا جاريا اورت بقليله دون كثيره.
اذا المفهوم هنا مفهوم الراكد اخراج ماذا - 00:28:28

الجاري هذا المفهوم فيه تفصيل هذا المفهوم فيه فبسي فهمنا طيب كونه غير مستبحر انه كان مستبحراً ايش معنى مستبحراً ها فلو
كان مستنفراً ها ما الحكم فلو كان مستبمراً - 00:29:04

فلاما تراها ما في كراهة اذا كان مستبمراً بحيث لا تعاوه النفوس طيب وكونه غير مسبل. فلو كان الماء مسبلاً فبال او قضى حاجته
فيه. فما الحكم ها؟ فلو كان - 00:29:30

مبلاً فما الحكم؟ حرام. ها مرحباً استاذ كونه غير مملوك لغيره فان كان الماء القليل مملوكاً لغيره فما الحكم؟ اه ها فلو كان مملوكاً
بغيره او ما الا ان علم رضاه - 00:29:54

تمام وكونه غير مملوك له. وقد تعينت طهارته به عنده ماء قديم. هذا ماء قديم وتعينت طهارته به ايش معنى تعينت؟ ما معنى
تعينت طهارته؟ يعني دخل عليه وقت الصلاة - 00:30:27

وليس له ماء لا يملك الا هذا الماء فقط في هذا الماء واضح؟ تعينت الطهارة به او لا تعينت صار واجباً عليه ان يتظاهر بهذا فما الحكم
اراه بأنه اذا دخل عليك وقت الصلاة وعنده ماء يكفي لطهارتك فقط يحرم عليك حتى بيته. بل لو بعنته لا يصح البيع - 00:30:47

لانك عاجز عن تسليمه شرعاً. شرعاً. مررتنا على هذه المسألة واضح؟ اذا كونه غير مملوك له وقد تعينت طهارته به فلو تعينت طهارته
كونه غير مملوك له ايوا ولو تعينت طهارته به ايها - 00:31:14

او مع به قضاء حاجته ببول او باول فهمنا هذا وتزيد على هذا شيئاً ونقول ويكره قضاء الحاجة في الماء ليلاً مطلقاً. ما معنى مطلقاً
اي قل الماء او كثراً - 00:31:47

كان جاريأ او راكداً كان مستبمراً او غير مستبحراً مطلقاً في الليل يكره قضاء الحاجة في الماء واضح ايوة. اذا هذا خلاصة المسألة
قال لكم هنا والبول في الماء الراكد - 00:32:18

وتحت الشجرة المثمرة تحت الشجرة المثمرة. ما المراد بالشيء يا رمضان شوف في عندنا شجرة وفي عندنا شيء اسمه نجم. ما معنى
النجم يعرفون النجم ما هو النجم ايش ستار هذا الذي يسمى نوع - 00:32:38

ما هو النجم ها هذا لك صح طيب النجم الله عز وجل يقول في سورة الرحمن والنجم واشترجو ما معنى النجم ماذا هذا اثر
التفاصيل او ماذا هذا لا لا يوجد تفسير هنا - 00:32:59

لا ينشر التفسير اين هو بلغتكم. على كل حال النجم الذي ليس له ساق بذوق الارز ما كان له ساع هذا يسمى شجر ما ليس له ساق
مثل ارز هذا ليس له ساق - 00:33:28

قصبة فقط هذا يعني ورق مباشر هذا واضح؟ هذا يسمى ماذا؟ النجم النجمي المراد بالشجر هنا ما يشمل النجم ليس المراد بالشجر
ما له ساق فقط المراد بالشجر هنا ما يشمل النجم - 00:33:51

بال التالي نقول يكره قضاء الحاجة مثلاً في شجر الارز او في حيثما ينبت الارز مع انه ليس شجاع ها ماذا يسمى اعشق لكنها فيها ثمرة

يعني فيها ثمرة. تمام؟ هذا المقصود - 00:34:09

واضح بارك الله فيكم؟ ايوا انا لا ادرى ماذا يمكن ان تسموه بلغتكم؟ ماذا يمكن ان يسمى هذا هكذا بنانه ها ما في شجر بنان اسمه؟
اه. واضح بارك الله فيكم؟ ايوا. اذا المراد بارك الله فيكم - 00:34:30

المراد بالشجر هنا قال وتحت الشجرة المثمرة. ما المراد بالشجر؟ ليس المراد بالشجر ما كانت مثل هذه. لها ساق لا ليس هذا فقط بل
المراد بالشجر ما يشمل النجم. ما يشمل النجم. فهمتم؟ المقصود. طيب. قال وتحت شجرة مثمرة - 00:34:51

ومثل الشجرة المثمرة الشجرة التي تقصد للشمس مثلا فاشجار الرياحين والورود ونحو ذلك فيكره قضاء الحاجة تحتها طيب قالوا وفي
الطريق اي ويحتجب قضاء الحاجة بالطريق والمراد في الطريق المسبيق. الذي يسلكه الناس - 00:35:12

اما الطريق غير المسبيق فلا يكرم قضاء الحاجة فيه طيب الان كم هذى اشياء واحد يحتجب واحد استقبال القبلة واستكمارها في
الصحراء. اثنين والبول في الماء الراكد. ثلاثة وتحت الشجرة المثمرة. اربع - 00:35:38

وفي الطريق خمسة في الظل عندكم في الظل انا عندي مؤخرا في الظل وفي الظل اي في المكان الذي يقصده الناس للاستظلال
ومثله المكان الذي يقصده الناس للتشمس في الشتاء - 00:35:57

واضح؟ فيكره قضاء الحاجة فيه السابع والثقب عفوا السادس والثقب تمام بفتح الثاء التغر بفتح الثاء ومثله السراب الذي يكون في
الجدار تمام؟ يكره قضاء الحاجة فيه لاحتمال ان يوجد فيه حيوان - 00:36:18

فاما ان تؤذيه اواما ان يؤذيه واضح اي يكون في عقرب او حية او شيء قال رحمه الله ولا يتكلم على البول والغائط قال لا يتكلم على
البغض والغائط يعني في حال قضاء الحاجة - 00:36:44

يكره الكلام وظاهر قوله ولا يتكلم اي مطلقا سواء كان الكلام بذكر ومن باب اولى بالقرآن او بغير ذكر ولا قرآن. قال ولا يتكلم وهذا
للكراهة اي يكره ان يتكلم بذكر او قرآن من باب اولى او كلام - 00:37:08

غير بذكر او قرآن حال قضاء الحاجة فان كان كان بالخلاء لكن لا في حال قضاء الحاجة فانه يكره ان يتكلم بالقرآن او الذكر فقط
ولا يكره ان يتكلم بكلام اخر - 00:37:35

واضح؟ كان دخل الخلاء لتنظيف او اخذ شيء فيكره الكلام بالقرآن الكريم بالذكر واضح بعض الشافعية قال ان الكلام في اثناء قضاء
الحاجة اذا كان بالقرآن الكريم فانه حرام هذا اختيار له - 00:37:56

لكن ظاهر المذهب انه مكروه مطلقا سواء كان بالقرآن او بالذكر تمام مكروه مطلقا طيب قال لكم هنا ولا يتكلم بارك الله فيكم. لو ان
الانسان في حال قضاء الحاجة - 00:38:22

كان يتكلم بقلبه وحرك لسانه حرك شفتته لكنه لا يسمع نفسه واضح بان يردد متنا من المتون. منظومة من المنظومات لكن لا يسمع
نفسه يدخل في الكراهة او لا يدخل - 00:38:43

ها يدخل او لا يدخل لا لانه لا يسمى كلاما شرعا الكلام الشرع هو ما اسمع الانسان به نفسه فلو انه تكلم بقلبه ولو حرك شفتته
لا يدخل لا يدخل في الكرام - 00:39:06

قال رحمه الله تعالى ولا يستقبل الشمس والقمر ولا يستدبرهما اي يكره له استقبال الشمس والقمر ويكره له استدبارهما والمعتمد ان
الذي يكره هو استقبالهما فقط لا استدبارهما تمام المعتمد - 00:39:30

هذه مسألة مما جرى فيها المصنف على خلاف المعتمد ان الذي يكره ما هو الاستقبال دون الاستباق. نعم قال رحمه الله تعالى
فصل تفضل نعم ماذا؟ بقي ماذا ولا يستنجي بيميني موجود عندكم في النسخة شوف اذا في عندكم شيء في النسخة - 00:39:53

في اي نسخ قولوا لي لان عندي غير موجود هنا. ولا يستنجيب بيميني ان يكرهوا ان يستنجي بيميني للنص. في حديث ابي قتادة في
الصحابيين نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء باليمين وعن التنفس في الاناء. نعم - 00:40:17

بسم الله لان اليمين تكون للمكرمات والشمال تكون للمستحضرات تفضل قال رحمه الله رحمة واسعة قصرا. والذي ينقض الوضوء
ستة اشياء. ما خرج من السبيلين والنوم على غير في هيئة المتمكن وجواب العقل بشكل او مرض ولمس الرجل للمرأة الاجنبية من

غیر حائل ومس فرد العالمي بباطن الكف - 00:40:35

ونسمع حلقة دبره على جديد ذكر رحمة الله تعالى في هذا الفصل نواقض الوضوء والمراد بنواقض الوضوء اسباب انتهاء الحدث
والتعبير باسباب انتهاء الحدث اولى من التعبير بنواقض الوضوء فقال رحمة الله تعالى - 00:41:05

فصل والذي ينقض الوضوء خمسة اشياء اولها ما خرج من احد السبيلين اي من القبل او الضوء سواء كان
الخالد مائيا عنه او جاما طاهرا او نجسا - 00:41:32

خرج باختياره او بغير اختياره على اي صفة كان ولم يستثنى الفقهاء والشافعية رحمهم الله تعالى الا المانى لانه يوجب اعظم الامرین
بخصوص كونه منياب وهو الغسل فلا يوجب الادنى بعموم كونه خارجا من السبيلين - 00:41:57

وهو الوضوء فقال لكم هنا ما حرج من السبيلين. هل في نسقكم الا المانى ها موجود في كل النسخ غير موجودة الا المانى غير موجود
صح بكل النسخ غير موجود. حتى في النسخة ما خرج من احد السبيلين - 00:42:18

اطن في طبعة المنهاج موجودة او لا من عنده طبعة المنهاج لا يوجد لها لا يوجد احسن طيب اذا كل ما خرج من السبيلين فانه ينقض
الوضوء طيب يسأله سائل - 00:42:40

لو خرج الخارج من غير سبيله هل ينقض الوضوء او لا تفصيل تفصيل ان كان المخرج الاصلی منسدا انسدادا خلقيا فانما خرج مما هو
معتاد كبول او غائط ينقض الوضوء - 00:42:56

واضح ولو خرج منه اي ثقب في البدن. واضح؟ ينقض الوضوء واما اذا كان المخرج الاصلی منسدا انسدادا عارضا عارضة تمام فانه اي
الخارج من غير سبليين ينقض الوضوء اذا - 00:43:20

كان من دون السرة من تحت السرة لا من السرة فما فوقها هذى الحالة الثانية واما اذا كان المخرج الاصلی ليس منسدا بل منفتحا
فخرج بول او غائط من موضع اخر من ثقبة اخرى فلا ينتقض الوضوء - 00:43:43

اصلا فهمنا ولا اكتبوا هذا تمام كده من الصبح سمعتي انتبه معك بما يعجبك الخارج من غيري السبيل نقول اذا يعني كان كان
الخارج مثلا اذا كان الخارج مثلا بول او غائط او نحوهما مما هو معتاد - 00:44:03

ان يخرجوا من السبيلين. اذا خرج هذا من غير سبليين. فما الحكم نقول اذا كان المخرج الاصلی منفتحا ها فلا ولا نقض. نقض هذا
الحكم الاول اما اذا كان المخرج - 00:45:14

الاصلی منسدا انسدا انظر اذا كان هذا الانسداد عارضا ما معنى عارضا يعني حدث حدث بعد ان لم يكن لها عارضا فان كان هذا الانسداد
عارض نقض اذا كان الثقب دون - 00:45:46

السرة بالراحة تمام او كان الانسداد اصليا نقض اذا كان الثقب ها في اين موضع في البلد فهمنا او اذا اذا لو ان الانسان على سبيل
المثال مخرج البول مخرج للبول مفتوح - 00:46:19

مخرج البولي مفتوح لكن خرج منه بول من هنا واضح هل ينتقض الوضوء بخروج البول من هنا اي حالة هذه لولا الاولى المخرج
الاصلی منفتح فلو خرج البول من مكان اخر لا نقضي - 00:46:59

لان المخرج الاصلی يعمل فاهمنا؟ انتهى اذا كان مخرج البوني منسدا. ما سبب انسداده؟ عصر له حادث او ما او شيء ما فانسد
انسدادا عارضا. يعني من قبل لم يكن منسدا - 00:47:19

واضح فخرج له بول من اسفل السرة. السرة هنا خرج من اسفل السرة ينتقض نعم ينتقض واضح؟ اذا كان الانسداد عارضا وخرج منه
البول من دون السرة من تحت السرة - 00:47:37

ينتفض فهمنا؟ اما اذا كان المخرج الاصلی منسدا انسدادا خلقيا يعني خلق ومخرج البول الاصلی الذي هو القبل الذي هو الذكر لا يعمل
فكأن البول في عادة هذا الشخص يخرج له من هنا مثلا - 00:47:56

او من هنا من اي مكان فهمنا فانه ينتقض وضوءه بخروج البول من ذلك الموضع سواء كان اعلى من السرة او محاذية للسرة او دون
السرة ايا كان فهمتوا الحالات الثلاث - 00:48:17

اذا تقرر هذا يأتي السؤال بارك الله فيكم الان اذا كان الانسداد اذا كان الانسداد ماذا اذا كان الانسداد عارضا تمام يحصل النقض اذا كان يحصل النقد اذا كان الثقب اي - 00:48:32

اسفل السرة. واذا كان الانسداد اصليا يحصل التقل اذا كان في اي موضع بالبدن. فهمنا هذا. يأتي السؤال هذا الثقب الذي يخرج منه البول بهذه السورة او في هذه السورة - 00:48:57

هل تطبق عليه احكام الفرج او لا من حيث الاستنجاء هل يجزئني السنجاء بالحجر معلوم ان الاستنجاء بالاجر موضعه الفرج هل يجزئه في هذا الثقب؟ الان مثلا ببول من الثقب الذي هو تحت السرة في هذه الحالة - 00:49:11

او من الثقب الذي فوق السرة في هذه الحالة هل يجزئني استنجاب الحجر او لا؟ واحد وهل يحصل النقض اذا لمسه او لا اليس اذا لمس الفرج يقصر النقض؟ طيب هنا يقصر النقض او لا - 00:49:38

واذا كان فوق السرة مثلا هنا هل يحرم النظر اليه او لا يحرم لا الله الا الله واضح هنا ما رأيكم هل تنتقل احكام الفرج بعبارة مختصرة؟ هل تنتقل احكام الفرج اليه او لا تنتقل - 00:49:56

لا تتنقد باختصار لا تنتقد تمام وبالتالي لا يجزئ فيه استعمال الحجر واحد ولا نقضى بمسه لاما لا يجزئ فيه استعمال الحجر يقول قال نريد ان نفهم التعليم. لماذا؟ نقول لأن الحجر رخصة - 00:50:18

استعمال الاجل في الاستنجاء. مم. رخصة على خلاف الاصل. فيقتصر بالرخصة على موضعها موضعها الفرش واحد لاما لا نقضع بمسه لا نقض بمسه لأن هذا المحل ليس مظنة الشهوة ليس مظنك - 00:50:36

بماذا لا يحرم النظر اليه؟ لانه اذا كان في الحالة الثالثة فوق حد العورة. فحد العورة ما بين السرة والركبة وهذا فوق حد العورة. اما في هذه الحالة سيكون داخلا في حد العورة لانه - 00:50:58

سيكون اسفل من فهمتم؟ بارك الله فيكم واضح واضح هذه فقط طيب بارك الله فيك. ثم قال هنا في الناقد الاول ما هو الناقد الاول؟ قال ما خرج. ما خرج. اسألكم سؤال - 00:51:15

ما دخل الى السبيلين هل ينقض الوضوء او لا رجل ادخل دواء الى فرجه وهو متوضئ ولم يلمس فرجه هل ينتقض وضوئه او لا؟ لا لا ينتقض اذا قوله ما خرج - 00:51:33

مفهومه ان ما دخل الى السبيلين لا ينقض الوضوء. فان ادخل الانسان شيئا وهذا الشيء دخل بكله اي لم يبقى شيء منه في الخارج لم يبقى شيء منه في الخارج اي متصل بالخارج. واضح؟ فله ان يصلى - 00:51:54

له ان يصلى واضح؟ اما اذا كان بعظ الشيء في الداخل اي في داخل دبره وبعضه في الخارج لا تصح صلاته. لماذا لا تصح بن هذا الشيء متصل بالنجاسة بنجاسة. لا تصله صلاته - 00:52:13

طيب يقول قائدنا لا تصح صلاته اذا ما في ما في فائدة في قولنا ان وضوئه لم ينتقض. نقول نعم لا تصح صلاته لانه متصل بنجاسة ولا يصح طوافه لكن يجوز له مس مصر - 00:52:30

يجوز لهم لانه ليس حديثا ومس المصحف لا يشترط فيه عدم الاتصال بالنجاسة صح ولا؟ يعني اذا كان الانسان فيه نجاسة في هذا المكان ومس المصحف بيده وهو متوضئ يجوز له او لا يجوز؟ يجوز له - 00:52:46

فهمتم؟ بارك الله فيكم. ايوا قال رحمه الله والنوم على الناقض الثاني. اه شامل انت مش معندي اليوم فاهم اعيد لباس اعيدها طيب انتبه معندي يا هشام فتراض ان الشخص ادخل شيئا في الدبر - 00:53:04

هذا الشيء اذا ادخله في الدبر اذا كان جزء منه في الداخل وجزء في الخارج اولا هذا لا ينتقض وضوئه اذا كان متوضئا لا ينتقض ثم اذا كان جزء من هذا الشيء في الداخل وجزء منه في الخارج - 00:53:27

اذا اراد ان يصلى نقول لا تصح صلاتك اراد ان يطوف لا يصح طوافه. لماذا؟ لانه متصل بمحل نجس هذا الشيء متصل بمحل نجلس اذا لا تصح سرعته ولا يصح ماذا؟ طوافه. لكن - 00:53:42

اراد ان يمس المصحف يجوز له نعم يجوز له لانه ما زال متوضئا ولا يشترط لجواز مس مصحف ايش لا يشترط بجواز مس المصحف

الطهارة عن النجاسة لا يشترط واضح؟ فإذا كان الإنسان فيه نجاسة في موضع في بدنـه ولمـس المـصحف بمـوضع طـاهر يـجوز ذلك -

00:54:00

انما يحرم ان تبـاشر المصـحـف بيـدين متـجـسـة هـذا الـذـي يـفـهمـ. واضح بـارـك الله فـيـكـ؟ ايـوه قالـ هنا النـاقـد الثـانـي قالـ والنـوم عـلـى غـيرـ هـيـنة المـتـمـكـن يـنقـضـ الـوضـوـء ماـ ماـ الـذـي يـنـقـضـهـ؟ النـومـ -

00:54:26

الـنـوم وـعـلـامـة النـومـ اـنـه اـنـه يـرى الرـؤـيـاـ فـاـذـا كـانـ يـرـى الرـؤـيـاـ هـذـا عـلـامـة عـلـى اـنـه نـامـ اـمـا النـعـاسـ فـلاـ يـنـتـقـضـ بـالـوضـوـء وـعـلـامـة النـعـاسـ اـنـه يـسـمـعـ كـلـامـ الحـاضـرـينـ وـاـنـ كـانـ لـاـ يـفـهـمـهـ. وـاـذـا شـكـ -

00:54:46

اـنـ نـامـ اوـ نـعـسـ فـلاـ يـنـتـقـضـ الـوقـودـ لـاـنـ الـاسـرـعـ بـقـاءـ بـقـاءـ الطـهـارـةـ وـاضـحـ؟ وـاـذـا شـكـ هـلـ نـامـ مـمـكـنـ اوـ لـمـ يـنـمـ مـمـكـنـ؟ فـاـلـاـصـلـ دـعـمـ النـقـضـ بـلـ الـاـصـلـ بـقـاءـ الطـهـارـةـ اـيـ اـنـهـ مـاـ زـالـ مـتـوـضـئـاـ -

00:55:11

قالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ وـالـنـومـ عـلـىـ غـيرـ هـيـنةـ المـتـمـكـنـ. قـولـهـ عـلـىـ غـيرـ هـيـنةـ مـتـمـكـنـ اـيـ مـنـ مـحـلـ جـلوـسـهـ سـوـاءـ كـانـ الـاـرـضـ اوـ الـكـرـسـيـ اوـ غـيرـهـمـاـ. وـالـمـرـادـ بـالـمـتـمـكـنـ لـاـ يـكـونـ هـنـالـكـ فـرـاغـ بـيـنـ -

00:55:32

وـبـيـنـ مـحـلـ جـلوـسـهـ وـاضـحـ؟ فـاـنـ وـجـدـ التـجـاـفيـ التـبـاعـدـ فـهـذـا لـيـسـ مـتـمـكـنـ تـفـهـمـ مـنـ هـذـا الـكـلـامـ اـنـهـ لـوـ نـامـ قـائـمـاـ اـنـتـقـضـ وـضـوـءـهـ لـوـ نـامـ مـضـطـجـعاـ اـنـتـقـضـ وـضـوـءـهـ حـتـىـ وـلـوـ كـانـ -

00:55:49

حـتـىـ وـلـوـ كـانـ مـتـمـكـنـاـ فـيـ حـالـ الـقـيـامـ وـفـيـ حـالـ الـاضـطـجـاعـ وـاضـحـ كـانـ مـثـلـاـ لـيـسـ حـفـاظـاـ مـثـلـاـ وـاضـحـ فـيـ حـالـ قـيمـهـ وـفـيـ حـالـ اـضـجـاعـ يـنـتـقـضـ الـوضـوـءـ بـالـنـومـ. فـهـمـنـاـ؟ اـيـواـ قـالـ بـارـكـ اللـهـ فـيـكـمـ وـزـوـالـ الـعـقـلـ بـسـكـرـ اوـ مـرـضـ. هـذـا بـقـيـاسـ الـاـولـىـ -

00:56:11

عـلـىـ النـومـ فـاـذـا كـانـ النـومـ يـنـقـضـ الـوضـوـءـ فـاـنـ زـوـالـ الـعـقـلـ بـسـكـرـ اوـ اـغـمـاءـ اوـ مـرـضـ مـنـ بـابـ اوـلـىـ اـنـهـ يـنـقـضـ الـوضـوـءـ اـنـهـ اـبـلـغـ اـبـلـغـ مـنـ اـبـلـغـ مـنـ النـومـ. قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ نـامـ فـلـيـتوـضـأـ -

00:56:36

سـوـاءـ حـصـلـتـ هـذـهـ الـاـشـيـاءـ بـقـصـدـ مـنـهـ اوـ بـغـيـرـ قـصـدـ. بـتـعـدـ مـنـهـ اوـ بـغـيـرـ تـعـدـ. لـاـنـ هـذـهـ اـسـبـابـ وـالـاـسـبـابـ اـحـکـامـ وـضـعـیـةـ لـاـ يـنـذـرـ الـشـخـصـ هـلـ تـعـدـ اوـ لـمـ يـتـعـدـ؟ فـهـمـنـاـ؟ مـنـ بـابـ خـطـابـ التـکـلـیـفـ -

00:56:58

ثـمـ قـالـ وـلـمـ الرـجـلـ المـرـأـةـ مـنـ غـيرـ حـائـلـ اـيـ وـيـنـتـقـضـ الـوضـوـءـ اـذـا لـمـسـ الـرـجـلـ اـمـرـأـةـ كـبـيرـةـ اـجـنبـيـةـ بـغـيـرـ حـائـلـ کـمـ هـذـهـ الشـرـوـطـ خـالـصـ هـذـاـ اـنـظـرـ نـقـولـ تـلـاـقـيـ بـشـرـتـيـ رـجـلـ وـاـمـرـأـتـيـ -

00:57:18

كـبـيرـينـ كـبـيرـينـ اـجـنبـيـينـ اـجـنبـيـينـ کـمـ عـدـةـ قـيـودـ اـمـسـكـ تـلـاـقـيـ وـاحـدـ بـشـرـتـيـنـ رـجـلـ وـاـمـرـأـتـيـ کـبـيرـينـ اـجـنبـيـينـ خـمـسـ شـهـورـ قـولـنـاـ تـلـاـقـيـ اـيـ بـنـاءـ حـائـلـ فـلـوـ حـصـلـ التـلـامـسـ اوـ التـلـاـقـيـ معـ وـجـودـ حـائـلـ وـلـوـ رـقـ -

00:58:14

وـلـوـ كـانـ رـقـيـقاـ مـثـلـ هـذـاـ منـدـيـلـ هـذـاـ هـاـ فـلـاـ نـقـصـ لـاـنـ الشـرـطـ الـاـولـ ماـذـاـ التـلـاـقـيـ بـعـضـ الـفـقـهـاءـ يـعـبـرـ بـقـولـهـ لـمـسـ لـمـسـ اـيـهـمـ الـاـولـىـ بـالـتـلـاـقـيـ اوـ بـالـلـمـسـ مـمـ -

00:58:49

التـلـاـقـيـ اوـلـاـ لـمـاـ لـانـ نـعـمـ اـحـسـنـتـ لـاـنـ التـعـبـيرـ بـالـتـلـامـسـ تـمـامـ يـوـحـيـ بـالـقـصـدـ لـكـنـ التـلـاـقـيـ وـاـنـ لـمـ يـكـنـ عـنـ قـصـدـ حـتـىـ وـلـوـ حـصـلـ تـلـاـقـيـ بلاـ قـصـدـ يـنـتـقـضـ الـوضـوـءـ. كـمـ قـلـتـ لـكـ قـبـلـ قـلـيلـ اـنـ هـذـهـ اـسـبـابـ -

00:59:16

فـاـذـا حـصـلـ وـاحـدـ مـنـهـ وـلـوـ بـغـيـرـ قـصـدـ حـصـلـ النـقـضـ اـذـا التـلـاـقـيـ هـذـاـ اـخـرـجـ ماـلـوـ مـاـلـوـ فـيـهـاـ اـنـ. كـانـ بـحـائـلـ فـلـوـ كـانـ بـحـقـ فـلـاـ اللـهـ. فـلـاـ نـقـمـ -

00:59:40

بـشـرـتـيـنـ الـبـشـرـةـ مـاـ هـيـ ظـاهـرـ جـنـ. الـبـشـرـةـ ظـاهـرـ جـلـدـ فـلـاـ نـقـضـ بـمـاـذـاـ فـلـاـ نـقـضـ بـلـمـسـ الـشـعـرـ وـالـسـنـ وـالـظـفـرـ لـاـ نـقـبـ لـبـسـ هـذـاـ لـانـ هـذـهـ لـاـ يـلـتـذـ بـلـمـسـهـاـ وـاـنـمـاـ يـمـدـ بـالـنـظـرـ لـيـهـاـ -

01:00:02

فـاهـمـنـاـ لـكـنـ الـوـضـوـءـ يـنـتـقـضـ مـلـفـ الـلـسـانـ وـلـمـسـ الـلـحـمـ الـذـيـ تـنـبـتـ عـلـيـهـ اـلـاسـنـانـ وـاضـحـ؟ وـدـقـيـقـةـ الـفـقـهـاءـ يـدـقـقـونـ هـاـ مـنـ طـلـبـ عـلـماـ فـلـيـدـقـقـ فـيـهـ لـلـاـ يـضـيـعـ دـقـيـقـةـ الـعـلـمـ. كـمـ يـقـولـ الـاـمـامـ الشـافـعـيـ -

01:00:38

تـمـامـ تـلـاـقـيـ بـشـرـتـيـ رـجـلـ وـاـمـرـأـتـيـ اـخـرـجـ ماـذـاـ لـوـ حـصـلـ تـلـامـسـ بـيـنـ اـمـرـأـتـيـنـ فـلـاـ نـقـضـ اوـ بـيـنـ رـجـلـيـنـ فـلـاـ نـقـضـ بـيـنـ اـمـرـأـتـيـنـ اوـ بـيـنـ رـجـلـيـنـ وـلـوـ كـانـ بـشـهـوـةـ نـعـمـ هـوـ حـرـامـ شـيـءـ اـخـرـ. نـتـكـلـمـ عـنـ اـسـبـابـ الـحـدـثـ -

01:01:02

الـكـلـامـ هـنـاـ عـلـىـ اـسـبـابـ الـحـدـثـ. لـاـ نـتـكـلـمـ عـلـىـ الـحـلـوـ وـالـحـرـمـ. نـعـمـ كـبـيرـينـ اـيـشـ مـعـنـىـ كـبـيرـينـ اـيـ بـلـغـ هـدـ الشـهـوـةـ بـلـغـ حـدـ وـاـنـ لـمـ يـحـصـلـ

البلوغ الشرعي الذي هو اتمام خمسة عشر سنة - 01:01:37

الامنانه الحيض واضح؟ وانما المقصود ان تبلغ المرأة ان تبلغ الانثى سنا يشتهى عند الرجال من ذوي الطبع السليم وان يبلغ الذكر سنا
يشتهى عند النساء من نوات الطبع السليم هذا - 01:02:03

قال اجنبين يعني ماذا نغير اه غير محترم والمحرم ما المراد بالمحرم من حرم نكاحها. التأبين تأبیداها من حرم نكاحها تأبیدا بسبب
بسیب نسب مباح هذه المحارب من حرم نكاحها تأبیدا لسبب - 01:02:24

باحكام هذی قيود من حرم نكاحها تأبیدا بسبب مباح هم. او لمن حرم نكاحها اخرج ماذا؟ الاجنبية فلمسها ينقض الوضوء ومنها
الزوجة الزوجة اجنبية ها انتبهوا ايکم ان تقتلوا بها - 01:02:58

تمام لمسها ينقض الوضوء. فهمنا. اذا من حرم نكاحها اخرج ماذا اخرج نحو الاجنبية اخرج نحو الاجنبية تعبيدا اخرج من حرم
نکاحها تأقیتا مثل اخت الزوجة مثل عمت الزوجة - 01:03:18

قالت الزوجة هذه اروى ونکاحها تأقیتا. اذا اخرج ماذا؟ المحرمة تعقیدا لمسها ينقض الوضوء او لا؟ ينقض الوضوء واضح يا وافي
بسیب مباح اخرج من حرم نكاحها لا بسبب مباح - 01:03:45

مثل ماذا مثل امي الموطوعة بشبهة. مم. البنت الموطوعة بشبهة. انتبه معي زيد من الناس من الناس وطی امرأة يظنها زوجته وطأ
امرأة يظنها زوجته هذا ماذا يسمی؟ ماذا؟ بشبهة - 01:04:09

من الناس وطی امرأة يظنها زوجته هذا وطؤ الشبهة فيه عدة تعتد ويجب فيها مهر نهر المسي واذا حصل حمل يناسب
اليه يعني هو وطأ محترم له احكام الوطء الشرعي - 01:04:34

فيه عدة او ما فيه عدة في عدة يوجب المهر او لا يوجب المهر؟ يوجب المهر. ولذلك ماذا عرفنا الصداق في في الياقوت؟ ماذا عرفنا
الصداق؟ ما وجہ بنکاح او وطی شبهة او تفويت بعض قهراء. صح؟ ما وجہ بنکاح معروف - 01:04:59

او وطی شبهة هنا اذا يوجہ العدة او لا يوجہ العدة الشبهة يوجب العدة ساكتب لكم هذا لا تنسوه تنسون كثیرا وقفوا الشبهة ما
الذی يتربت عليه؟ واحد وجہ العدة - 01:05:16

اتنين وجہ المهر. ثلاثة نسبة الوالدين بالوالدين انتبه اربعه احكام التحریم ایش احكام التحکیم يعني هذا زید هذا زید
وطی امرأة يظنها زوجته ام هذه المرأة تصبح محرما له - 01:05:42

كانه تزوج بها بنت هذه المرأة تصبح محرما له فهمتوا ولا واضح ولا زید وطی امرأة بالخطأ يظنها زوجته. جاءت نامت على فراش
زوجته. جاءت زيارة فنامت على فراش زوجته - 01:06:19

عاد من في الليل متعبا نام بجانبها وطأ يظنها زوجته واضح او لا امها ام هذه المرأة الموضوعة بشبهة تصبح محرما له تمام بنتها
محرما له وهکذا. يعني الوطن هذا محترم او غير محترم. شف ليس مثل ليس مثل وطن الزنا - 01:06:39

لو زنا بامرأة امه الزانية التي زنى بها لا تكون محرما له بنتها لا تكون محرما بل حتى المخنوقة من ماء زنا ليست محرما له فهمتها ولا
لأ لكن هذه - 01:07:03

احکام التکریم في وطی الشبهة تثبت او لا تثبت؟ تثبت. الان ام الموطوعة بشبهة نقول هنا اخرجنا ماذا قم الموطوعة بشبهة هذه
محرما له او لا محرم له لكن لمسها ينقض الوضوء - 01:07:22

واضح الشاهد هي محرم له لكن لمسها ينقض الوضوء. لماذا ينقض الوضوء؟ لأنها لأن تحریمها عليه ليس بنکاح مباح. ليس بوضع
مباح بل وطيش ماءه يقول قائل يعني ما فهمت. يعني وطأ الشبهة هذا مباح - 01:07:48

قلت لك ليس مباحا. طیب ایش هو؟ حرام ولا هي حرام وطأ الشبهة هذا لا يوصف بحل ولا بحرمة لا يوصفبني ادم لا يوصف بحل
ولا بحرمة. انظر انظر تأمل معي في السورة. هذا رجل وطأ امرأة يظنها زوجته - 01:08:08

هذا غافل وليس غافلا؟ غافل. هل الغافل مكلف او غير مكلف الغافل غير مكلف وبالتالي فعله هذا لا يوصف لا بحل لا في حرمة اذا
هي حرمت عليه اولى امها حرمت عليه حرمت عليه لكن بسبب مباح - 01:08:28

لا ليس بسبب مباح طب باي سبب؟ نقول بسبب لا يوصف لا بحلم ولا بحرقة فهمتم او لا؟ نعم فهمنا اذا الم موضوعة بشبهة امها بنتها
لمسها ينقض الموضوع او لا ينقض ينقض الموضوع - 01:08:51

ينقض الموضوع. كيف ينقض الموضوع وهي محرم له؟ وهي محرمة عليه تأبىدا. نقول ينقض الموضوع. لأن سبب تحريمها لا بل ولا من
حرمة بخلاف المرأة التي تزوجتها عقدت عليه عقدا صحيحا تزوجتها امها تحرم عليك بسبب - 01:09:10

ما يباحث لكن هذه ام الم موضوعة بشبهة تحرم عليك لكن لا بسبب مباح ارجو ان يكون واضحاما تمام لابد ان تأكلوا جيدا في الصباح قبل
ان تأكلوا مع انه سهل هذا - 01:09:32

اذا ما المقصود بالمحرم؟ من حرم نكاحها تأبىدا بسبب مباح مباح. واريدكم اريدكم ان تحفظوا هذا واطا الشبهة سازيد قيدا فقط قيد
بسقط انا اتكلم الان على اثم شبهة ايش المثال الذي ذكرته لكم؟ الفاعل. ها - 01:09:48

شووفوا هاتوا الفاعل احسنت واطؤوا الشبهة شبهة الفاعل قلت لكم وطع امرأة يظنها زوجته. واطا الشبهة بالفاعل بان في انواع من
الشبهة يوصف الموضوع فيها بتحريم قد يوصف الوطء فيها بتحريم - 01:10:09

لكن هنا لا شبهة الفاعل الوطء لا يوصف لا بحلي ولا بكرة ما الذي يترب على واطا الشبهة؟ طبعا في امر خامس يترب وهو عدمه
الحد ما في حد واضح؟ اذا هذى خمسة احكام تترتب على - 01:10:31

ابن شبهة واحد وجوب العدة تعتد ثاني وجوب المهر ثالث نسبة الولد للوطء اذا حصل ولد رابع احكام التحريم الخامس عدم الحد
اكتبووا هذا تمام نكون انتهينا من الناقص من الناقص الكم - 01:10:55

الثالث. طيب لو ان الانسان زنا بأمرأته وحملت هذه الزانية عملت هذه الزانية بارك الله فيكم منهم واتت ببنت انت ببنت هذه البنت
بالنسبة للزانية اجنبية او محرم اجنبية لمسها ينقض الموضوع او لا ينقض الموضوع - 01:11:25

من كل الموضوع. ها اجنبية او لا طيب يعني ينقض لمسها الموضوع او لا ينقض واضح لمسها ابوظب فهمنا تبقى عندي مسألة
حتى ارتاح من هذا الناقص الثاني رجال - 01:11:57

متزوج بامرأة متزوج بامرأة فاتت المرأة ببنت وعندما انت ببنت طبعا هذى ليست بنتي هل له طريقة في نفي البنت عن
نفسه ما طريقته بنفي البنت رجل متزوج بامرأة - 01:12:17

انت ببنت الاصل ان البنت له لانها جاءت على فراش الزوجية لكنه قال هذه ليست بنتي كيف ينفي البنت عن نفسه؟ ما الطريقة للعن
يذهب الى القاضي ينفي هذه البنت بالعن - 01:12:36

فذهب الى القاضي ولاعن زوجته ونفى هذه البنت كانت بنتي واضح ان اصبحت هذه البنت منافية بلعاء هل لمسها ينقض الموضوع او
لا ينقض الموضوع هل تصبح اجنبية خلاص؟ لانه نفاهما - 01:12:53

بالعن او نقول باحتمال ولو كان ضعيفا انها بنت له واضح السؤال تفضل أستاذ اولا اجب على سؤالي بعد ذلك انا اجيب على سؤالي
فما رأيكم؟ هذى خلاص هذا تكليف تكليف لكم تبحثون فيه - 01:13:14

تنظرون ماذا قال الفقهاء في المنافية في العن ما ابحثوا عنكم البيجوري ربما ذكرها البيجوري ربما تمام تفضل أستاذ ثيابي ما
سؤالك نفس الكلام اذا كانت المرأة اذا كانت المرأة سؤال مهم - 01:13:37

تظن ان هذا الرجل زوجة وهذا يقصد وقد حكيت لكم قصة من قبل انه حصل نحن في عادتنا في بلادنا في بعض المناطق الذوق لا
يرى زوجته الا بعد الزكاة. ما في في الخطبة ولا في العقد ولا شيء. ممنوع - 01:14:00

ما في لا ما في رؤية فحصل ان اثنين من الاخوة تزوجوا اثنتين من الاخوات ثم عندما انتهى الزفاف ذهبت هذه الى بيتي هذا. هذه
الى بيتها كل واحدة ذهبت الى - 01:14:19

بيت زوج اختها ليس الا بنت زوجها فهمتم كل واحدة لا تعرف من هذا بالضبط المهم هي تظنه زوجة وهو يظنها زوجته. هنا الشبهة
من الطرفين تمام انت تسأل عن الشبهة من طرف سائلي - 01:14:39

المقصود ما قد يقصد بالنسبة لسؤالك نفترض انها هي تظنه زوجها تمام اذا كانت تظنه زوجها فالشبهة قامت بها وبالتالي تعتد واحد

ويجب لهالمهر اثنين تثبت احكام التحريرم ولا يجب عليها الحد هي - [01:14:58](#)

لكن بالنسبة له هو ان كان يعلم انها ليست زوجته ووطئ فهو زاني والولد لا ينسب اليه فهمت يكون زانيا والولد لا يسب اليه وهذه مذكورة في المنهاج اذكرك من وفي التحفة. يعني في شرح منهاج ايضا - [01:15:29](#)

فهمتم؟ بارك الله فيكم لكن يجب نحل معه تمام وتعتد منه يثبت اه يثبت التأمين نعم وهي لا حد عليها وهي لا حد عليه ايوا طيب نقرأ هنا لاتنسى وعي - [01:15:51](#)

المنفيه بلعن باسم الله قال وما مس الفرج بباطن الكف ايوة ينتقض الوضوء اذا حصل مسك الفرد بماذا بباطن الكف وبطون الاصابع ومس حلقة دبره على الجنين اي وينقض الوضوء بمس حلقة الدبر على - [01:16:13](#)

الجديد فهمنا بارك الله فيكم. ايوا قال ومس المراد بالفرش القبل او الدبر حتى ولو كان اشد فلمسه ينقض الوضوء حتى ولو كان فردي صغير لمسه مجده ينقض الوضوء - [01:16:38](#)

بل قالوا حتى ولو كان فرج صدق فرج سقب نفح فيه الروح ولمسه فمسه ينقض الوضوء لكن الذي ينقض الوضوء مس الفرج والفرق بين المراد به بالنسبة للقبل الذكر فلو مس العانة مثلا - [01:17:05](#)

او مس الانثيين او مس ما بين القبل والدبر فلا نفع لكن يستحب الوضوء تمام والذي ينقض الوضوء المس ببطن الكف او بطون الاصعب قال رحمة الله هو مس حلقة جبهة والمراد بالحلقة - [01:17:28](#)

ملتقى المنفذ فقط تمام؟ عن الجليل اي عن الجليل المعتمد والجديد ما قاله الامام الشافعي افتاء او تصنيفا بعد دخوله نصف والقديم ما قاله الامام الشافعي افتاء او تصنيفا قد قبل دخوله - [01:17:50](#)

قال رحمة الله تعالى طيب الان كم نواقض الوضوء خمسة اسئلکم سؤال هل ينتقض الوضوء بالقيء لا لا بأكل لحم الجذور لحم الإبل لا هل ينتقض الوضوء بالحجامة اه لا هل ينتقض الوضوء بانقضاء مدة المسح على الخفين - [01:18:11](#)

انقضت مدة المسح على الخفين وهو على طهارة مسح هم. هل ينتقض الوضوء لا يغسل القدمين فقط لا ينقض الوضوء فهمنا او لا واضح؟ نعم واضح يا سامي قال فصل - [01:18:39](#)

والذي يوجب الغسل ستة اشياء هذه تسمى موجبات الغسل يصبح الغسل بهن واجبا ثلاثة يشترك فيها الرجال والنساء وهي التقاء الختانين. وانزال المنى والموت. وثلاثة تختص بها النساء وهي الحيض والنفاس والولادة - [01:18:57](#)

قال والذي يوجب الغسل الغسل معناه لغة السيلان وشرعا جريان الماء على البدن بنية مخصوصة جريان الماء على البدن بنية مخصوصة. قال بارك الله فيكم والذي يوجب الغسل ستة اشياء ثلاثة يشترك فيها الرجال والنساء - [01:19:19](#)

وهي التقاء الختانين التقاء القتالين اي الجماع تمام حتى ولو لم يكن انزال لو لم يكسر انسان تمام حتى ولو جامع بحائل يجب الوصف لان الايلاج موجود تمام حتى ولو جامع بحائل يجيئ الغسل - [01:19:43](#)

قالت وهي التقاء الختامي وانزال المنى والمني سائل ابيض متدفق يخرج عند شهوته قوية تمام وهو ظاهر يوجب الغسل قال وانزال المنى المراد بالانزال اي خروج المنى لا ظاهر الى خارج الجسم هذا المقصود - [01:20:08](#)

ما العلاقة بين الايلاج وخروج المريض هل العلاقة بينهما عموم وخصوص نقول مثلا كل خروجي مني يستلزم الجماع تمام ما رأيكم؟ ما العلاقة بينهم مم او نقول كل جماع يوجب الغسل اذا خرج المنى - [01:20:32](#)

ها ما علاقتها بينهما ها هذا الايلاج وهذا ورتج الماني الله قد يكون فيه خروج من وقد يكون بلا صحة قد يكون عفوا الايلاج قد يكون بلا خروج وقد يكون مع الخروج. في الحالتين يوجب الغسل - [01:21:02](#)

صح خروج المنى قد يكون مع الى قد يكون معي علاج وقد يكون بدون علاج. علاج في الحالتين اذا يجتمعان في جزئية يجتمعان اذا حصل علاج وخرج المنى ولا يجتمعان - [01:21:48](#)

لكن قد يحصل الايلاج بدون خروج يجب الغسل ام لا يجب؟ يجب وقد يحصل خروج المنى بدون ايلاج كالاحتلال مثلا يجب الغسل او لا يجب؟ يجب فهمتم؟ اذا هذا ماذا يسمى - [01:22:14](#)

يسمى عموماً وخصوصاً وجهي عموماً وخصوصاً وجهه اي وجهي ليس مطلق المطلق تقول كل كذا كذا وليس كل كذا كذا مم. واضح يعني مثال لو قلتم هذه الكلمة وهذا الاسم - [01:22:33](#)

انتبه معي كل اسم كلمة وليس كل كلمة اسم. هذا ايش يسمى هذا عموماً وخصوصاً مطلق كل اسم هل يوجد اسم ليس كلمة هل يوجد اسم ليس كلمة لا - [01:23:00](#)

كل اسم كلمة وليس كل كلمة ايش ؟ لأن في عندك فعل وعنديك هذا عموماً وخصوصاً ايش مطلقة. لكن هنا عموماً خصوصاً ايش هذا وجهي في يوجد ايلاج يوجد ايلاج لكن بلا خروج منين - [01:23:25](#)

هنا ويوجد خروج مني لكن بدون ايلاج. اذا يمكن ان يوجد داء ويمكن ان يوجد داء بدونها هذى تسمى عموماً وخصوصاً مطلق عفواً وجهي هنا وجهي ذاك مطلق - [01:23:49](#)

عموماً وخصوصاً يعني من وجه وهذا مطلق قال وهي التقاء الختانيين وانزال المنى بقول النبي صل الله عليه وسلم حينما سئل هل على المرأة غسل اذا هي احتلمت؟ قال نعم اذا هي - [01:24:06](#)

رأى الماء تمام طبعاً المنى الذي يجب الغسل انت تعرفون انه مني الشخص نفسه الخارج منه اول مرة فلو خرج منه مني غيره لا يجب الغسل ولو خرج منه منه ثانية لا يجب الغسل قد شرحنا هذا في الدروس الماضية - [01:24:27](#)

قال وثلاثة تختص بها النساء وهي الحيض والنفاس والولادة. والحيض دم طبيعية وجليلة يخرج من المرأة على سبيل الصحة والنفاس هو الدم الخارج من المرأة بعد فراغ الرحم تمام والولادة توجب الغسل ولو كانت - [01:24:47](#)

ولو كانت جافة طيب لما كان بارك الله فيكم الولادة توجب الغسل الاول وله ولدت والالات ماذا ها ولو لقاوه. ولو علاقة ها ولو على قهوة يعني حتى في النفاس - [01:25:13](#)

يثبت لها وجوب الغسل ولو ولو علاقة يكتب لها وجوب الغسل ولو ولدت علاقة. اين الممسحة انتبه خلاص هذا يتربت على خروجي العلاقة تعرفون العلاقة متى تكون من من اول يوم الى اربعين نطفة - [01:25:35](#)

صح من اربعين الى ثمانين علاقة من ثمانين الى مية وعشرين مضفة صح في حديث ابن مسعود ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوماً نطفة ثم يكون علاقة مثل ذلك ثم يكون مضفة مثل ذلك. طيب اذا خرجت المضفة - [01:26:20](#)

ما الذي يتربت؟ يتربت على خروج المضفة ثلاثة احكام الاول وجوب الغسل الثاني قوم الدم نفاساً خرجت العلاقة وبعد خروج على اخر قدم. هذا دمي فاس هذا ذنب نفاس الثالث - [01:26:46](#)

الفطر من الصوم الفطر من اقصد اذا كانت صائمة وخرجت منها علاقة افطرت ثلاثة احكام متربطة على خروج ماذا خروج العلاقة طب لو خرجت المضفة ما الذي يتربت ايضاً وجوب الغسل من باب اولى - [01:27:12](#)

كونه من باب اولى الفطر من الصوم من باب اولى ويترتب امر رابع بالنسبة للمضفة وهو انقضاء عدة من انقطاع العدة. فلو طلقها زوجها وهي حامل تنقضي عدتها بماذا بوضع - [01:27:38](#)

الحمل فلو وضع الحمل مضفة انقضت العدة لو مات زوجها تنقضي العدة بماذا بوضع الحمل صح؟ وولادة الاعمال اجلهن ان يضعن حملهن. فاذا وضع المضفة انقضت العدة اذا تزيد المضفة - [01:27:58](#)

تزيد المضفة ايش بانقضاء العدة بانقضاء العدة في حكم خامس يتعلق باسم الولد فلا تتركه نعم تفضل نعم الدم الذي يخرج قبلها او اثناءها ليس دمي فاس بل ان صعد فوق الحيض فهو دم حيض - [01:28:21](#)

والا فهو دم فسخ لكن ليس الدم اللي فات ما يخرج قبل الولادة سواء في هذه السورة او في غيرها من السور ما يخرج قبل الولادة او مع الولادة هذا لا يسمى دماً يومنا - [01:28:56](#)

ان وافق وقت الحيض بناء على الاصح عند الشافعية من ان الحامل تحياض فهو حيض حيض وان لم يوافق وقت حيض زمن حيض فهو دم فسف اي دم استئخار فهمنا - [01:29:11](#)

ثم قال بارك الله فيكم نختم هذا الفصل قال فصل وفرائض الغسل ثلاثة اشياء. عفواً اه نعم خلاص انتهينا عيد ونباسه ولادة. قد

شرح لكم في دروس سابقة الفرق بين سبب النفاس وسبب الولادة. صح - 01:29:28

اذكرهنا ونسألكم نسيتم شرحت لكم هذا من قبل وشرحته امس لاصحاب امس او قبل امس بداية الفقيه امس او قبل امس الفقيه اين انتم ها لما تكلمنا عن النفاس - 01:29:46

عندما نزل الذنب في اليوم العاشر. مم نعم على عدد ايوه هذا هو الفرق بين النفاس نعم انتبه معندي موجبات الغسل الخاصة بالنساء ما هي ما هي الحيض النفاس الولادة - 01:30:16

الحيض والنفاس يقول قائل ما الفرق بين هذا وهذا؟ لماذا لا نقول الولادة والولادة تشغل النفاس ايه مهزلة واضح الجواب لانه قد يوجد النفاس بدون ولادة ها وقد توجد الولادة بدون يعني بمعنى اخر قد لا يجتمعان - 01:30:46

كيف يعني ؟ اعطيينا مثال. انتبه من عندي امرأة ولدت بتاريخ واحد محرم في تاريخ اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة في هذه المدة كانت مدة نقاء. لم ينزل الدم - 01:31:11

اي انها ولدت ولادة جافة يجب عليها الغسل بارك الله فيكم تمام؟ يجب عليها الغسل ولها حكم الطاهرات فيحل لزوجها ان يطأها ويجب عليها ان تصلي وان تصوم - 01:31:35

تمام وجوب الغسل عليها هنا ما سببه الولادة اذن واش دابة الغسل بسبب الوداد ثم في اليوم الحادي عشر هنا نزل الدم اي ان الدم نزل منها قبل مضي كم - 01:31:56

خمسة عشر يوما يعتبر دم نفاس او لا؟ يعجبه. يعتبر دم نفاس. لماذا؟ لأن دم النفاس هو الدم الذي يخرج بعد فراغ الرحم بعد الولادة وقبل مضي خمسة عشر يوما. الان هذا قبل مضي خمسة عشر يوما. اذا هذا الدم الذي نزل هنا يعتبر ماذا - 01:32:22

نفاس. فإذا انقطع دم النفاس وجب عليها ان تفترس مرة أخرى. ما سبب وجوب الغسل؟ الان ها؟ النفاس. اذا وجدت في البداية وجد غسل سببه الولادة وووجد هنا غسل اخر سببه ماذا - 01:32:42

النفاس ولذلك قال الفقهاء النفاس والولادة فهمنا بارك الله فيكم او لا؟ فالذي اوجب الغسل هنا ليس الولادة الولادة قد اغتنست لها الذي اوجب الغسل هنا هو النفاس ثم امسى ذكرت لهم مسألة هذه يعني ليس من ليس مهما ان تعرفوها اين هذا - 01:33:01
ليس مهما لكن اذا عرفتوها فهو افضل مستحب يعني مستحب ليس واجبا عليكم عمل به شجاع قلنا هنا هل يجب عليها الصلاة والصوم؟ ويجوز لزوجنا الجماع. اذا هنا لها حكم ماذا - 01:33:26

ا. لها حكم الطاهرة اقصى النفاس كم؟ اصحاب ابي شجاع اقصى النفاس اكثرا النفاس كم ستون يوما ستون يوما هنا عشرون ثلاثون اربعون خمسون ستون سبعون ثمانون اذا الى هنا - 01:33:46

سيكون النفاس انتبه معندي الى هنا تحسب المدة من يوم الولادة او تحسب المدة من يوم نزول الدم اذا حسبناها من يوم الولادة هنا ينتهي النفاس واذا حسبناها من نزول الدم ينتهي هنا - 01:34:08

ما رأيكم حتى ينتهي النفاس من اول الولادة كما يقول الشيخ شامل فالشيخ ثامر يقول يحسب النفاس ها يعني يحسب النفاس من حيث المدة المدة من من حيث العدد من اول الولادة. لكن من حيث الاحكام اي من حيث امتناعها عن الصلاة يبدأ من نزول الدم - 01:34:28

فعندك جهتان جهة العدد وجهة الاحكام. من جهة العدد تبدأ الحساب من اين من اول البلاد. من جهة الاحكام اي تحريم الصلاة عليها. تحريم الصيام امتناع الزوج منها. من متى يبدأ من نزول الدم - 01:34:55

واضح فالحكم النفاس تبدأ من حين نزول الدم. لكن المدة تبدأ من الولادة واضح هنا اليوم يكفيكم هذا تكفيكم هذه المسائل هذا ليس واجبا ان تعرفوه لكن اذا عرفتوه فهو افضل - 01:35:14

نعم تفضل هنا وانا ايوة لها حب الطاهرات يصح صومها ما صامتها هنا ما صلتة هنا هذا يجب عليه ان تصوم اذا كان في رمضان وان تصلي هذا لها حب الطاهرات ليس لها احكام نفاسنا - 01:35:34

هناك من متى قلت لك تبدأ احكام النفاس انتبه ساكتب هنا تبدأ تبدأ احكام النفاس من متى ليس من نزول ادب ويبدأ

العدد اي عدد الايام. من متى - 01:35:55

من عيني فراغي الرحم. يعني من الولادة فهمت كتبت لكم خلاص اي كتاب هذا الذي عنده واضح؟ عندك هنا من صاحبك؟ كاشفة؟
كاشير موجود موجود هنا الكاتبة في البيت نعم تفضل - 01:36:23

ماذا نعم نعم نعم ولها وبالتالي حكم الطاهرات او حتى لا تقول هذا لا تقول مجا لان هي ولدت ولادة جافة بدون دم اصلا خرج منها
بدون اي دم المخ يعني دفعة دم. بدون دم اصلا. يعني ما في داعي للتقيد بالمجان - 01:36:59

يعني لو ولدت ولادة جافة اصلا بدون اي دم هذا المقصود ما نزل منها الدم الا التاريخ الحادي عشر اذا عندما ينزل في الحادي عشر
نقولها اليوم بدأ النفاس ايش معنى مدام النفاس؟ اي بدأت - 01:37:24

أحكام النفاس طيب والعدد لا العدد يحسب من؟ لا لا. من حين فراغ الركب فهمنا ايوة تفضل نعم ما في شيء من الدم اذا حصل
خروج شيء من الدم ولو دفعة صغيرة تمام - 01:37:41

فهذا نفاس. لأن اقل النفاس مجة دم. دفعة دم كما قال اقل النفاس لحظة كما عبر بعضهم اما اذا لم يحصل دم كما يقولون ولادة جافة
فهذا لا لفاس حينئذ - 01:38:10

تمام ايوة نكتفي بهذا عندك سؤال اتفضل نعم طه الحكمة تعبدية الحكمة تلمس حكمة فقال لأن المني اذا خرج يصاب
الانسان بالخموم والفتور حتى يستعيد نشاطه تمام يغتسل لكن هذه حكمة سواء حصلت او لم تحصل لا تؤثر في الحكم الشرعي -
01:38:25

قد يخرج المني شخص نشيط واضح يجب الغسل. العبرة علة وجوب الغسل خروج الملك فهمتها نعم خلاص والله اعلم صل الله
وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 01:39:11